

هكذا صوتيه

البنت العلى من الفريق الاول لا توازيها احد الوسطى من الفريق الاول توازيها العلى  
 من الفريق الثاني السفلى من الفريق الاول يوازيها الوسطى من الفريق الثاني والعليا من الفريق  
 الثالث السفلى من الفريق الثاني يوازيها الوسطى من الفريق الثالث السفلى من الفريق الثالث  
 لا يوازيها احد الا عشرين مثلا فنقول للعليا من الفريق الاول النصف والوسطى  
 من الفريق الاول مع من توازيها يعض مع العليا من الفريق الثاني السدس تكلمة لوضع  
 بنات الابن وهو الثلثان ولا شيء للسفلى الا ان يكون موهن غلام فيصعب من  
 كانت بخلافه مع من كانت فوقه ان لم يكن الفوقانية ذات سهم لان الغلام لا <sup>يعض</sup>  
 الفوقانية التي هي ذات سهم فقول من لم تكن بدل من قول من كانت قول وتسقط  
 من دونها ان تسقط من بنات الابن من دون الغلام في الارض وهذا ما في الكتاب وهذا  
 تحقق هذا فاعلم ان التشبيبات اربع مسائل للمثلة الاولى ان ترك فيها العليا من  
 الفريق الاول والوسطى من الفريق الاول مع من توازيها ففي المثلة النصف والسدس  
 فاصل المثلة من ستة نصفها ثلثة للعليا من الفريق الاول وسدسها واحد للوسطى  
 من الفريق الاول مع من توازيها وما بقى الثلثان فنزدها فاعلم ان المثلة رديئة وان كانت  
 المثلة رديئة فلننظر اولا هل فيها من لا يترك عليه ام لا وانما ان من يترك عليه <sup>احد</sup>  
 او جان نظرا في المثلة وعلمنا ان ليس فيها من لا يترك عليه وان لم يترك عليه جان  
 فان كانت المثلة رديئة وليس فيها من لا يترك عليه من يترك عليه جان فالحكم فيها ان  
 يجعل مسئلتين من سهامتين وسهامتين اربعة فمسئلتين من الاربعة هذا قل كما عمل الرث  
 اما عمل التصحيح وهو ان ننظر بين السهام الروس في ثلثة احوال استقامة وموافقة  
 ومباينة وسيارة بيانها فنقول سهامه العليا من الفريق الاول ثلثة وروسها واحد والثلثة

وزوسها واحد والثلاثة على الواحد مستقيمة فلا حاجة الى الضرب وسهام الوسطى من الفرق  
 الاول مع من توازيتها واحد وزوسها اثنان وبين الواحد والاثنين مبانيتة فاذا كان  
 بين السهام والروس مبانيتة والكر على ثلاثة فالحكم فيها ان يضرب كل زوس هذه الثلاثة  
 في اصل المسئلة ويجعل منه ميسلا التصحيح المسئلة كل زوس هذه الصلابة اثنان  
 واصل المسئلة اربعة يحصل من ضرب الاثنين في الاربعة ثمانية وبقى لنا العودان الاخر  
 يعلم بهما الى اصل ككل فريق والاصل ككل فرد من افراد كل فريق فالطريق الذي  
 يعلم به الى اصل ككل فريق وهو ان يضرب بما كان لكل فريق من اصل المسئلة في المضروب  
 فيعطى له مقدار الحاصل منه من المبلغ فسهام العليا من الفرق الاول كانت في المسئلة  
 ثلثة والمضروب اثنان ومن ضرب الثلثة في الاثنين يحصل ستة فهذه العليا من الفرق  
 الاول وسهام الوسطى من الفرق الاول مع من توازيتها كانت واحدة والمضروب اثنان  
 ومن ضرب الواحد في الاثنين يحصل اثنان وهي الوسطى من الفرق الاول مع من توازيتها  
 والطريق الذي يعلم به الى اصل ككل فرد من افراد كل فريق وهو ان ينسب سهام من اصل  
 المسئلة الى زوس يعطى لكل فرد بمثل تلك النسبة فيساعى المضروب من المبلغ مثلا  
 سهام العليا من الفرق الاول ثلثة وزوسها واحد ونسب الثلثة الى الواحد بنسبة ثلثة  
 امثال الروس فخرج ايضا يعطى ثلثة امثال المضروب والمضروب اثنان وثلاثة امثاله  
 ستة فالتعليق من الفرق الاول وسهام الوسطى من الفرق الاول مع من توازيتها  
 واحد وزوسها اثنان ونسب الواحد الى الاثنين ستة نصف الروس فلكل واحد منهما  
 نصف المضروب والمضروب اثنان ونصفه واحد فلكل واحد واحد مسئلة  
 الثانية ان لو ترك العليا من الفرق الاول والوسطى من الفرق الاول مع من توازيتها والسفلى

من الفريق الاول مع من توازيها مع ابن واصلا اي لميت و هو ابن ابنه في المسئلة نصف  
وسكن وما بقى من اقل ما فيه هذا المجموع ستة فاصل المسئلة من الستة نصفها الثلثة للعليا  
من الفريق الاول وسكنها احد للوسطي مع من توازيها وما بقى اثنان فللمصبات هذا عمل القسمة  
و اما عمل التصحيح فيه بيان نقول سهام العلين من الفريق الاول ثلثة وروسا و احد و الثلثة  
على الواحد مستقيمة فلا حاجة الى الضرب وسهم الوسطي من الفريق الاول مع من توازيها  
واحد وروسا اثنان و بين الواحد والاثنين مبانيتة وان كان بين السهام والروس  
مبانيتة وجاءت كل على طائفة او اكثر فالحق في ذلك ان يوقف كل روس تلك الطائفة وروس هذه  
الطائفة اثنان فيوقف الاثنان وسهام العصبات اثنان وروسهم تحت و بين الاثنين  
والخمس مبانيتة فكذاك توقف الخمس هذا منظرنا بين السهام والروس في الاصول الثالث  
فالان منظر بين الروس والروس الموقوفتين في اربعة حالات مماثلثة وملائمة وموافقة  
ومبانيتة فان الموقوفة الاولى اثنان والموقوفة الثانية تحت و بين الاثنين والخمس مبانيتة  
في كل ان يضرب كل واحد بما في كل الاخرى ثم يضرب الى اصل في اصل المسئلة فيجعل الى اصل  
مبلغ تصحيح المسئلة فنقول كلا واحد هما اثنان وكل الاخرى تحت و من ضرب الاثنين  
في الخمس يحصل عشرة ثم يضرب العشرة في اصل المسئلة وهي الستة فيصير ستين فالان حصل  
لنا العلم بثبوتها الصل المسئلة من ستة والمضروب عشرة والمبلغ ستون وبق لنا عملا  
اخر فنقول بعد ما تقسم طرفيها بما في العمل الاول فهما للعلين من الفريق الاول ثلثة و  
المضروب عشرة والضرب الثلثة في العشرة تثلثون للعلين من الفريق الاول وسهام الوسطي  
من الفريق الاول مع من توازيها واحد والمضروب عشرة والضرب العشرة في العشرة للوسطي  
من الفريق الاول مع من توازيها سهام العصبات اثنان والمضروب عشرة وضرب الاثنين


في الحصة عشرون في العصبية واما في العمل اليه فمهاض العليا من الفريق الاول ثلثة ووزنها  
واحد ونسبة الثلثة الى الواحد ستة ثلثة امثال الرأس فللعليا من الفريق الاول ثلثة امثال الفم  
وثلثة امثال المضرب باجماع ثلثون ان المضروب عشرة ومثلها عشرة ومثلها عشرون وثلثة  
امثالها ثلثون فمهي للعليا من الفريق الاول من المبلغ وسهام الوسطى من الفريق الاول مع من  
يوزنها واحد ووسها اثنان ونسبة الواحد الى الاثنين نسبة نصف الرأس فلكل فرد نصف  
المضروب والمضروب عشرة ونصفها خمسة فلكل واحد خمسة وسهام العصبية  
اثنان وروسهم خمسة ونسبة الاثنين الى خمسة نسبة ضئيل الرأس فلكل واحد من العصبية  
خمس المضروب وخمس المضروب اثنان فمها اربعة فلكل فرد اربعة المسئلة  
الثالثة انه لو تركت العليا من الفريق الاول والوسطى من الفريق الاول مع من يوزنها والوسطى  
من الفريق الاول مع من يوزنها والسفلى الفريق الثالث مع من يوزنها مع ابن واحد في الثلثة  
النصف والسهم وما بقى من مضافا اصل المسئلة من الستة نصفها ثلثة للعليا من الفريق الاول  
وسهامها واحد للوسطى من الفريق الاول مع من يوزنها وما بقى اثنان للعصبية هذا العمل  
القديم واما عمل التصحيح فبان نقول سهام العليا من الفريق الاول ثلثة ووزنها واحد  
والثلثة على الواحد مستقيمة فلا حاجة الى الضم وسهام الوسطى من الفريق الاول مع من  
توزنها واحد ووسها اثنان وبين الواحد والاثنين مساوية فتوقف الاثنان وسهام  
العصبية اثنان وروسهم سبعة بين الاثنين والسبعة مساوية فتوقف السبعة وهذا هو النظم  
بين السهام والروس في الاحوال الثلثة ثم ننظم بين الرأس والروس الموقوفين  
في احوال الاربعة فننقل بين الاثنين والسبعة مساوية فنضرب الاثنين في السبعة فالحاصل  
اربعه عشر واصل المسئلة من الستة نصف الحاصل في الستة فالمبلغ اربعة وعشرون ولنا ههنا

العائد الاضمان الاول ان يقال سهام العليان الفريق الاول ثلثة والمضروب  
 اربعة عشر وضرب ثلثة في اربعة عشر اثنان واربعون للعليان الفريق الاول وسهام الوسطى  
 من الفريق الاول مع من توازىها واحد والمضروب اربعة وضرب الواحد في اربعة عشر  
 اربعة عشر للوسطى من الفريق الاول مع من توازىها وسهام العليان اربعة اثنان  
 والمضروب اربعة عشر وضرب الاثنان في اربعة عشر ثمانية وعشرون فلفصت  
 واثنان يقال بها العليان الفريق الاول ثلثة وروسها واحد ونسبة الثلثة الى  
 الواحد نسبة الثلثة الى اثنان والروس فلها من المبلغ ثلثة امثال المضروب والمضروب  
 اربعة عشر وثلثة امثالها اثنان واربعون للعليان الفريق الاول وسهام الوسطى  
 من الفريق الاول مع من توازىها واحد وروسها اثنان ونسبة الواحد الى الاثنان  
 نصف الروس فلكل واحد واحد من المبلغ نصف المضروب والمضروب  
 اربعة عشر ونصفها سبعة فلكل واحد من اربعة سبعة وسهام الفصاة اثنان  
 وروسها سبعة ونسبة الاثنان الى السبعة نسبة سبع الروس فلكل واحد سبعة  
 المضروب والمضروب اربعة عشر وسبعها اثنان وسبعها اربعة فلكل واحد  
 اربعة اربعة المسئلة الرابعة انه لو ترك العليان من الفريق الاول والوسطى من الاول  
 مع من توازىها والسفلى من الفريق الاول مع من توازىها والسفلى من الفريق الثاني مع  
 من توازىها والسفلى من الفريق الثالث مع ابن واحد ففي المسئلة النصف والرس  
 وما بقى منها واصل المسئلة التي نصفها ثلثة للعليان من الفريق الاول والرس  
 واحد للوسطى من الفريق الاول مع من توازىها وما بقى اثنان فلفصت بهذا العمل  
 القسمة ثم ينظر بين السهام والروس في الاصول الثلثة الاستقامة والمواقفة والمباينة

فنقول باسم العليان الفرق الاول ثلثة وركوب واحد والثلثة على الواحد مستقيمة فلا جلا للثقة  
 وسماه الوسطى من الفرق الاول مع توازيها واحد وركوبها اثنان وبين الواحد والاثنين جباية  
 فتوقف الاثنين باسم العصا اثنان وركوبهم ثمانية وبين الاثنين والثمانية موافقة  
 نصفية وان كان بين السهام والرؤس موافقة نصفية فالحق في ان يوقف نصف  
 فصف الرؤس هذه الطائفة الذي هو الاربعة موقوفة فعلا فهو النظر بين السهام والرؤس  
 والرؤس الموقوفتين في الاصول الاربعة المتماثلة والمداخلة والمباينة والموافقة  
 فنقول بين الرؤس والرؤس الموقوفتين ومع الاثنين والاربعة مداخلة وان كان  
 بين الرؤس والرؤس الموقوفتين مداخلة فالحق في ان يضرب كشي الاعداد في المسئلة  
 ليحصل اربعة مبعلفا ينسج المسئلة فاكثر الاعداد اربعة واصل المسئلة ستة وضرب الاربعة  
 في الستة اربعة وعشرون فالمبلغ اربعة وعشرون فحاصلنا العلم بثلاثة اشياء اصل المسئلة اربعة  
 والمضروب اربعة المبلغ اربعة وعشرون وتبقى لنا العملان الاخران الاول ان يقال باسم العليان  
 من الفرق الاول ثلثة والمضروب اربعة والضرب ثلثة في الاربعة ثمانية للعليان الفرق الاول باسم  
 الوسطى من الفرق الاول مع توازيها واحد والمضروب اربعة وضرب الواحد في الاربعة اربعة الوسطى  
 من الفرق الاول مع توازيها باسم العصا اثنان والمضروب اربعة وضرب الاثنين في الاربعة ثمانية  
 فالثمانية واثنتان يقال باسم العليان الفرق الاول وركوبها واحد ونسبة الثلثة الى الواحد نسبة ثلثة افعال  
 الرؤس في وسطى لها من المبلغ ثلثة افعال المضروب والمضروب اربعة وثلثة افعال اثنان عشر فهو  
 للعليان الفرق الاول وركوبها الوسطى من الفرق الاول مع توازيها واحد وركوبها اثنان ونسبة الواحد  
 الى الاثنين نصف لرؤس في بعض كذا من نصف المضروب بين المبلغ والمضروب اربعة ونصف اثنان  
 فلكل منهما اثنان باسم العصا اثنان وركوبهم ثمانية ونسبة الاثنين الى الثمانية نسبت الاربعة للرؤس

فيصلى لكل فرد منهم ربع المضروب من المبلغ والمضروب  
 اربعة وركوبها واحد فلكل فرد منهم واحد

لواحده مستقيمة فلابد ان الالف  
 وبين الواحد والاثنين جبانة  
 وبين الاثنين والثلاثين جبانة  
 فالحق في ان يوقف نصف  
 اقصوا النظر بين السهام والاربع  
 خلة والمباينة والموافقة  
 لاربعة حلاظة وان كان  
 ربك شي الاعداد في اصل  
 اصل المسئلة وضرب الاربعة  
 علم بثلاثة اشياء اصل المسئلة  
 الاخران الاول ان يقال بما العليها  
 ثانيا للعليا الفرق الاول  
 ثانيا الواحد في الاربعة اربع  
 ضرب الاثنين في الاربعة ثمانية  
 ثانيا الواحد نسبة ثلثة افعال  
 ربة وثلثة افعال اثنا عشر  
 ثانيا واوردوها اثنا عشر  
 ثانيا والمضروب اربعة ونصف  
 ثانيا الاثني عشر في الاربعة  
 والمضروب



فنقول  
 وسهام  
 فنقول  
 نصف  
 فصف  
 والرب  
 فنقول  
 بين  
 لبحر  
 في الست  
 والمضروب  
 من الفرق  
 الاوسط  
 من الفرق  
 فلهذا  
 الرض  
 للعليا  
 الاثني  
 فكل